

الرَّجُلُ عَلَى الصَّفَا وَالْمَرَّةَ قَدَرَ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ ﷺ» (١).

٢٥١٢ - وَعَنْ صَالِحِ بْنِ مَسْعُودٍ، رَأَيْتُ ابْنَ الْحَنَفِيَّةِ مُحَمَّدًا ﷺ عَلَى الصَّفَا رَافِعًا يَدَيْهِ حَتَّى خَرَجَ إِطَاهُ وَهُوَ يَدْعُو: «رَبِّ الْحَرَمِ، رَبِّ الْحَرَمِ»، قَالَ صَالِحٌ: يَعْنِي رَبَّ الْبَيْتِ الْحَرَامِ، رَبَّ الْبَيْتِ الْحَرَامِ (٢).

باب: من كان يسعى في بطن المسيل (الوادي)

٢٥١٣ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ الطَّوَّافَ الْأَوَّلَ، خَبَّ ثَلَاثًا، وَمَشَى أَرْبَعًا، وَكَانَ يَسْعَى بِبَطْنِ الْمَسِيلِ إِذَا طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرَّةِ» (٣).

(١) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١ / ٣٤٤) (١٠ / ٣٧٠) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، بِهِ.

وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٢ / ٢٢٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: ثنا يزيد بن هارون قال: أنا الأصبغ بن زيد به. قُلْتُ: شيخ الفاكهي لم أقف عليه.

(٢) إسناده صحيح: وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٢ / ٢٢٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ: ثنا مروان بن معاوية قال: قال صالح بن مسعود، به.

قُلْتُ: إسناده صحيح، صالح بن مسعود هو: الجدلي، وثقه ابن معين. «الجرح والتعديل» (٤ / ٤١٢).

(٣) صحيح، تقدم تخرجه في باب كون الطواف سبعة أشواط.

قال النووي في «شرح مسلم» (٩ / ٣٩٠): ...ففيه دليل على وجوب الترتيب بين الطواف والسعي وأنه يشترط تقدم الطواف على السعي فلو قدم السعي لم يصح السعي، وهذا مذهبنا ومذهب الجمهور وفيه خلاف ضعيف لبعض السلف، والله أعلم.

وانظر «فتح الباري» (٣ / ٥٨٨)، و«معالم السنن» (٢ / ١٧١)، و«عارضة الأحوزي» (٤ / ٧٦-٧٥).

٢٥١٤ - وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صِفَةِ حَجَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «... ثُمَّ نَزَلَ إِلَى الْمَرْوَةِ، حَتَّى إِذَا انْصَبَتْ قَدَمَاهُ فِي بَطْنِ الْوَادِي سَعَى...» (١).

٢٥١٥ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَيْسَ السَّعْيُ بِبَطْنِ الْوَادِي بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سُنَّةً إِنَّمَا كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَسْعَوْنَ بِهِمَا، يَقُولُونَ: لَا نُجِزُ الْبَطْحَاءَ إِلَّا شِدًّا» (٢).

٢٥١٦ - وَعَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ فِي حَوْخَةٍ لِي فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، وَرَأَيْتُهُ إِذَا أَتَى عَلَى بَطْنِ الْوَادِي يَسْعَى حَتَّى تَبْدُو رُكْبَتَاهُ (٣).

(١) صحيح، تقدم تخريجه تكراراً ومراراً.

(٢) إسناده حسن: أخرجه البخاري (٣٨٤٧) معلّقاً فقال: وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ، أَنَّ كُرَيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِهِ.

قال ابن حجر في «الفتح» (٧ / ١٩٤): وَصَلَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْمُسْتَدْرَجِ» مِنْ طَرِيقِ حَرْمَلَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ.

وحرملة بن يحيى هو: التجيبي، صدوق، فهذا الأثر حسن.

وعزه المحدث الطبري في «القرى» (ص ٣٦٩) لسعيد بن منصور.

قال الحافظ في «الفتح» (٧ / ١٩٥): قَوْلُهُ: «سُنَّةٌ» فِي رِوَايَةِ الْكُشْمِيهَنِيِّ: «بِسُنَّةٍ» قَالَ: ابْنُ التَّيْنِ خُولَفَ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي ذَلِكَ بَلْ قَالُوا: إِنَّهُ فَرِيضَةٌ. قُلْتُ: لَمْ يَرِدْ ابْنُ عَبَّاسٍ أَصْلَ السَّعْيِ وَإِنَّمَا أَرَادَ شِدَّةَ الْعَدْوِ وَلَيْسَ ذَلِكَ فَرِيضَةً، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي أَحَادِيثِ الْأَنْبِيَاءِ فِي تَرْجَمَةِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قِصَّةِ هَاجِرَ أَنْ مَبْدَأَ السَّعْيِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ كَانَ مِنْ هَاجِرَ وَهُوَ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضًا، فَظَهَرَ أَنَّ الَّذِي أَرَادَ أَنْ مَبْدَأَهُ مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ هِيَ شِدَّةُ الْعَدْوِ. نَعَمْ، قَوْلُهُ: «لَيْسَ بِسُنَّةٍ» إِنْ أَرَادَ بِهِ أَنَّهُ لَا يُسْتَحَبُّ فَهُوَ يُخَالَفُ مَا عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ، وَهُوَ نَظِيرُ إِنْكَارِهِ اسْتِحْبَابِ الرَّمْلِ فِي الطَّوَافِ وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُرِيدَ بِالسُّنَّةِ الطَّرِيقَةَ الشَّرْعِيَّةَ وَهِيَ تُطْلَقُ كَثِيرًا عَلَى الْمَفْرُوضِ، وَلَمْ يَرِدِ السُّنَّةُ بِاصْطِلَاحِ أَهْلِ الْأُصُولِ وَهُوَ مَا ثَبَتَ دَلِيلٌ مَطْلُوبِيَّتُهُ مِنْ غَيْرِ تَأْنِيهِ تَارِكِهِ. لمزيد فائدة انظر «عمدة القاري» (١٣ / ٣٧٩)، و«إرشاد الساري» (٨ / ٣١٦)، و«القرى» (ص ٣٦٩)، و«تكملة شرح الترمذي» (ص ٤٤٥) للعراقي.

(٣) إسناده ضعيف: أخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٢ / ٢١٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ، =

٢٥١٧ - وَعَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي تَوْفَلٍ رضي الله عنها، قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ يَسْعَى مِمَّا بَلِي الْوَادِي: «رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ، إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ»^(١).

٢٥١٨ - وَعَنْ عُرْوَةَ، أَنَّهُ أَدْرَكَ أَبَاهُ يُولِي بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَعِيًّا^(٢).

٢٥١٩ - وَعَنْ هِلَالِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَإِذَا أَتَى بَطْنَ الْمَسِيلِ تَجَوَّزَ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - فَقُلْتُ لِسِبَّاكِ: مَا ذَاكَ؟

= قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، موسى بن عبيد قد ترجمه البخاري في «التاريخ الكبير» (٧ / ٢٩١)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٨ / ١٥١)، وابن حجر في «تعجيل المنفعة» (ص ٤١٥)، ولم يذكروا فيه جرْحًا ولا تعديلاً.

(١) إسناده ضعيف جداً: أخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (١٣٩٣) حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ هَمِيدٍ، قَالَ: أَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُغِيثٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِهِ. قُلْتُ: إسناده ضعيف جداً.

إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ هُوَ الْخَوْزِي، الْمَكِّي، مَتْرُوكٌ. «التقريب» (١ / ٤٦)، ذَكَرَهُ الْمُحِبُّ فِي «القرى» (ص ٣٦٨)، وَعِزَاهُ لِلْمَلَا فِي سِيرَتِهِ.

(٢) إسناده صحيح: أخرجه عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (الاستذكار ٤ / ٢٣١ لابن عبد البر) أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ (ابن راشد) عَنِ الزُّهْرِيِّ (محمد بن مسلم).

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٤ / ٣٣٤)، وَالْفَاكُهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (٢ / ٢٣٦)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «أَحْكَامِ الْقُرْآنِ» (٢ / ١١٩) كُلُّهُم مِّن طَرُقٍ عَنِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، كِلَاهُمَا (الزُّهْرِيُّ وَهِشَامٌ) عَنِ عُرْوَةَ (ابن الزبير بن العوام) بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (الاستذكار ٤ / ٢٣١ لابن عبد البر) أَخْبَرَنَا ابْنُ عَمِيْنَةَ (سفيان) عَنِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ أَنَّ الزُّبَيْرَ وَابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ كَانَا يُولِيَانِ مَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ كُلَّهُ سَعِيًّا.

وَعِزَاهُ الْمُحِبُّ الطُّبْرِيُّ فِي «القرى» (ص ٣٦٩) عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ وَحَدَّهُ إِلَى سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ.

قَالَ: يُسْرَعُ»^(١).

٢٥٢٠ - وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ كَانَ يَسْعَى فِي الْمَسِيلِ^(٢).

٢٥٢١ - وَعَنْ بَكْرٍ، قَالَ: «سَعَيْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي بَطْنِ الْمَسِيلِ»^(٣).

(١) إسناده ضعیف: أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ» (٦ / ٢٠٢) أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ (العبدی).

والبخاري في «التاريخ الكبير» (٨ / ٢٠٦) قال لي عمرو بن علي (الفلاس) أخبرنا يحيى بن سعيد (القطان) كلاهما (عُثْمَانُ وَعَمْرُو) عن شعبة (بن الحجاج) عن سماك بن حرب (الذهلي البكري) عن رجل من قومه يُقَالُ له هلال بن عبد الله قال، به.

هلال بن عبد الله، ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» وذكر له هذا الأثر، ولم يذكر فيه جرْحًا ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: شيخ يروي عن عمر. انظر: «التاريخ الكبير» (٨ / ٢٠٦)، و«الجرح والتعديل» (٩ / ٧٣)، و«الثقات» لابن حبان (٥ / ٥٠٥).

(٢) في إسناده كلام: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «المصنف» (٤ / ٣٣٤) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ (الْوَاسِطِيُّ)، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، بِهِ.

حماد هو: ابن أبي سليمان، فقيه، صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته عند الأثر رقم (١٤).
إِبْرَاهِيمُ هو: ابن يزيد النَّخَعِيُّ، لم يدرك عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، لكن حملت روايته على الاتصال عند بعض أهل العلم.

(٣) إسناده حسن: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «المصنف» (٤ / ٣٣٤) حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ (سليمان بن حيان)، والطحاوي في «أحكام القرآن» (٢ / ١١٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَزِيمَةَ، حَدَّثَنَا حِجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ (الأنطاقي) حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، كِلَاهِمَا (أبو خالد وحماد) عن حميد (ابن أبي حميد الطويل) عن بكر (ابن عبد الله المزني) به.

ولفظ الطحاوي: كان يسعى من لدن سكة محمد بن عباد إلى زقاق ابن سباع^[١].

[١] سقط من المطبوع من الإسناد كلمة (ابن) قبل عمر، وقد قال بعد ذكر أثر آخر عنه رضي الله عنه: (ففي حديثي بكر بن عبد الله هذين عن ابن عمر...) كما وقع تحريف في المتن.

= وأخرجه ابن أبي شيبة أيضًا: حَدَّثَنَا عبد الله بن نمير (المهمداني) حَدَّثَنَا عبيد الله (ابن عمر العمري) عن نافع عن ابن عمر، به.

وأخرج أبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» (٢٣٨) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ (الفراهيدي مولاهم)، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ابن الحجاج)، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، (بيان بن بشر البجلي)، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ (المكي)، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ رَأَى ابْنَ عُمَرَ صَعِدَ الصَّفَا، فَكَبَّرَ سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ أَتَى بَطْنَ الْمَسِيلِ فَسَعَى، ثُمَّ أَتَى الْمَرْوَةَ.

وأخرج البيهقي في «السنن» (٩٤ / ٥) من طريق سفيان (ابن عيينة) عن عبيد الله (ابن عمر العمري) عن نافع، عن ابن عمر أنه قال: السَّعْيُ مِنْ دَارِ بَنِي عَبَّادٍ إِلَى زُقَاقِ بَنِي أَبِي حُسَيْنٍ.

وأخرج ابن سعد في «الطبقات» (١٣٠ / ٤) أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ (الملائي)، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ (ابن معاوية الجعفي)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ (عمرو بن عبد الله السبيعي) أَنَّهُ رَأَى عَلَى ابْنِ عُمَرَ نَعْلَيْنِ فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ شِسْعَانِ، قَالَ: وَرَأَيْتُهُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ عَلَيْهِ ثَوْبَانِ، فَرَأَيْتُهُ إِذَا أَتَى الْمَسِيلَ يَرْمُلُ رَمْلًا هَنِيئًا فَوْقَ الْمَشْيِ، وَإِذَا جَاوَزَهُ مَشَى، وَكُلَّمَا أَتَى عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قَامَ مُقَابِلَ الْبَيْتِ.

وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٢ / ٢٣١، ١٤١٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجُبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ عليه السلام سَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ مِنْ مَجْلِسِ آلِ عَبَّادٍ إِلَى زُقَاقِ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، قَالَ سُفْيَانُ: هُوَ يَبْنِي هَذَيْنِ الْعَلَمَيْنِ. وأخرج الأزرقي في «أخبار مكة» (٢ / ١٠٩) عن الزنجي (مسلم بن خالد).

والفاكهي في «أخبار مكة» (٢ / ٢٣٢-٢٢٨) حَدَّثَنَا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي، حَدَّثَنَا عبد المجيد بن أبي رَوَادٍ، كلاهما (الزنجي وعبد المجيد) عن ابن جرير (عبد الملك ابن عبد العزيز) أَخْبَرَنِي نَافِعٌ قَالَ: فَيَنْزِلُ ابْنُ عُمَرَ مِنَ الصَّفَا، فَيَمْشِي حَتَّى إِذَا جَاءَ بَابَ دَارِ بَنِي عَبَّادٍ سَعَى حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى الزُقَاقِ الَّذِي يَسْلُكُ إِلَى الْمَسْجِدِ، الَّذِي بَيْنَ دَارِ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، وَدَارِ ابْنَةِ قَرْظَةَ، سَعْيًا دُونَ الشَّدِّ وَفَوْقَ الرَّمْلَانِ، ثُمَّ يَمْشِي مَشْيَهُ الَّذِي هُوَ مَشْيُهُ، حَتَّى يَرْفَى الْمَرْوَةَ، فَيَجْعَلُ الْمَرْوَةَ الْبَيْضَاءَ أَمَامَهُ وَيَمِينَهُ. قَالَ: وَلَا يَأْتِي حَجَرَ الْمَرْوَةَ.

ولفظ الفاكهي في الموضع الثاني: قَالَ ابْنُ جُرَيْرٍ: وَأَخْبَرَنِي نَافِعٌ حَيْثُ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عليه السلام يَقُومُ مِنَ الْمَرْوَةِ قَالَ: كَانَ لَا يَأْتِي الْمَرْوَةَ الْبَيْضَاءَ عَلَى يَمِينِهِ حَتَّى يَصْعَدَ فِيهَا.

قُلْتُ: وعلقه البخاري مجزومًا به في «صحيحه» (٣ / ٥٨٦) فوق حديث رقم (١٦٤٤)، وانظر «فتح الباري» (٣ / ٥٨٧)، «تغليق التعليق».

٢٥٢٢ - وَعَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه يُسْأَلُ عَنِ السَّعْيِ فَقَالَ: «السَّعْيُ مِنْ بَطْنِ الْمَسِيلِ» (١).

٢٥٢٣ - وَعَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ السَّلُولِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَأَعَجَلَهُ الْبَوْلُ، فَتَنَحَّى، فَبَالَ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ، فَتَوَضَّأَ، وَلَمْ يَغْسِلْ أَثَرَ الْبَوْلِ، فَاجْتَمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ، فَقَالَ سَالِمٌ: إِنَّ النَّاسَ يَرَوْنَ أَنَّ هَذِهِ سُنَّةٌ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَلَّا، إِنَّمَا أَعْجَلَنِي الْبَوْلُ. ثُمَّ قَامَ، فَأَتَمَّ عَلَيَّ مَا مَضَى، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ: مَا أَحْسَنَهُ وَأَتَمَّهُ (٢).

٢٥٢٤ - وَعَنْ كَثِيرِ بْنِ جُمَهَانَ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ، أَوْ قَالَ لَهُ قَائِلٌ فِي السَّعْيِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا لِي أَرَاكَ تَمَشِي وَالنَّاسُ يَسْعَوْنَ، قَالَ: إِنَّ أُمَّشَ فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَمَشِي، وَإِنْ أَسْعَ فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَسْعَى، وَأَنَا شَيْخٌ كَبِيرٌ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا لِي أَرَاكَ تَلْبَسُ الثِّيَابَ الْمُصَبَّغَةَ فِي هَذَا الْمَكَانِ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا هُمَا بِمَدْرٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَرَرْتُ عَلَى دَجَاجَةِ مَيْتَةٍ

(١) إسناده صحيح: أخرجه الأزرقي في «أخبار مكة» (٢/ ١٠٩)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢/ ٢٣٢) كلاهما من طرق عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) أخبرنا أبو الزبير (محمد بن مسلم المكي) به.

(٢) إسناده صحيح: قال المروزي (تغليق التعليق لابن حجر ٣/ ٧٥): قرأ علينا عليُّ بن عبد الله (ابن المدني)، عن عبد الرزاق (ابن همام الصنعاني)، أخبرنا معمر (ابن راشد الأزدي)، حدثني بريد بن أبي مريم السلولي (البصري) قال، به. وعزاه المحبُّ الطبري في «القرى» (ص ٢٧) إلى سعيد بن منصور.

وأخرج الفاكهي في «أخبار مكة» (٢/ ٢٢٣) حدَّثنا بكر بن خلف (البصري)، حدَّثنا يحيى ابن سعيد (القطان)، عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز)، عن عطاء (ابن أبي رباح)، عن ابن عمر رضي الله عنه أنه قطع عليه سعيه بين الصفا والمروة فبني من حيث قطع عليه.

قال أحمد وابن المدني في عطاء: رأى ابن عمر ولم يسمع منه.

والأثر صحيح.

فَوَطِئْتُ عَلَيْهَا فَخَرَجَتْ مِنْهَا بَيْضَةٌ أَكَلْتُهَا؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَخَرَجَ مِنْهَا بَيْضَةٌ، فَفَرَّخْتُهَا فَرَحًا أَكَلْتُهَا؟ فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قَالَ: مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ، قَالَ: فَعَلَّ اللَّهُ بِأَهْلِ الْعِرَاقِ (١).

٢٥٢٥ - وَعَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: «يَسْعَى الرَّجُلُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فِي بَطْنِ الْمَسِيلِ، وَلَا يَشُدُّ السَّعْيَ» (٢).

(١) إسناده ضعيفٌ، وله إسناده آخر صحيح: أخرجه أبو داود (١٩٠٤)، والترمذي (٨٦٤)، والنسائي في «المجتبى» (٥ / ٢٤١-٢٤٢)، وفي «الكبرى» (٣٩٥٧)، وابن ماجه (٢٩٨٨)، وأحمد (٢ / ٥٣-٦٠-٦١-١١٩)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١٣٨٩)، وعلي بن الجعد في «مسنده» (ص ٣٩٣)، وهذا لفظه، والطيلسي (١٩٤٣)، وابن حزم في «المحلي» (٧ / ٩٨)، وابن خزيمة (٢٧٧٢)، والمزي في «تهذيب الكمال» (٢٤ / ١٠٧)، وغيرهم من طريق عطاء ابن السائب عن كثير بن جهمان، به.

قُلْتُ: وعطاء اختلط، وقد رواه عنه ابن فضيل وزهير بن معاوية وروايتها عنه بعد الاختلاط، تابعها الثوري عند النسائي، وروايته عنه قبل الاختلاط فأمن ما كان يحشاه من عطاء إلا أن شيخه كثير بن جهمان لم يوثقه معتبر، فهو مجهول، وإسناده ضعيفٌ، وقال عنه الحافظ: مقبول.

قُلْتُ: متابع، تابعه سعيد بن جبير، بما أخرجه النسائي في «الكبرى» (٣٩٥٦)، وفي «المجتبى» (٢ / ١٥١-١٥٢)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١٣٩٠)، وأحمد (٢ / ١٥١-١٥٢)، وعبد بن حميد (٨٠٠)، وابن خزيمة (٢٧٧٢)، وغيرهم من طريق الثوري عن عبد الكريم الجزري، عن سعيد بن جبير، قال: رأيت ابن عمر يمشي بين الصفا والمروة، ثم قال: إن مسيت فقد رأيت رسول الله ﷺ يمشي، وإن سعيت فقد رأيت رسول الله ﷺ يسعي.

والسياق لأحمد، وسنده صحيح، وتعتبر هذه الرواية متابعة للرواية السابقة.

وأخرجه أحمد (٢ / ٤١-٤٢) من طريق حجاج، عن عبد الملك بن المغيرة الطائفي، عن عبد الله بن المقدم، قال: رأيت ابن عمر يمشي بين الصفا والمروة، فقلت له: أبا عبد الرحمن، ما لك لا ترمل؟ فقال: قد رمل رسول الله ﷺ وترك.

قُلْتُ: إسناده ضعيفٌ، الحجاج وهو: ابن أُرطاة، مدلس، وقد عنعن، وعبد الملك بن المغيرة الطائفي لم يوثقه غير ابن حبان، وعبد الله بن المقدم لم يرو عنه غير عبد الملك ابن المغيرة الطائفي، فهو في عداد المجهولين.

(٢) إسناده ضعيفٌ: أخرجه ابن أبي شيبه (٤ / ٣٣٤) حدثنا ابن أبي عدي، عن أشعث، به. =

٢٥٢٦ - وَعَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: «إِنْ شَاءَ سَعَى فِي الْوَادِي، وَإِنْ شَاءَ لَمْ يَسْعَ»^(١).

٢٥٢٧ - وَعَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ يَسْعَى فِي بَطْنِ الْمَسِيلِ وَحْدَهُ^(٢).

٢٥٢٨ - وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، وَعَطَاءٍ، قَالَ: رَأَيْتُهُمَا يَسْعِيَانِ مِنْ حَوْخَةِ بَنِي عَبَادٍ إِلَى زُقَاقِ بَنِي أَبِي حُسَيْنٍ، فَقُلْتُ لِمُجَاهِدٍ، فَقَالَ: «هَذَا بَطْنُ الْمَسِيلِ الْأَوَّلِ، وَلَكِنَّ النَّاسَ انْتَقَصُوا مِنْهُ»^(٣).

باب: لَيْسَ عَلَى النِّسَاءِ رَمْلٌ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ
(العلامتين الخضراوتين)

٢٥٢٩ - عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: «لَيْسَ عَلَى النِّسَاءِ رَمْلٌ بِالْبَيْتِ، وَلَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ»^(٤).

٢٥٣٠ - وَعَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «لَيْسَ عَلَى النِّسَاءِ رَمْلٌ»^(٥).

قُلْتُ: إسناده ضَعِيفٌ، أشعث هو: ابن سوار الكندي، ضعيفٌ

(١) إسناده ضَعِيفٌ: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٣٤ / ٤) حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ لَيْثٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضَعِيفٌ، ليث هو: ابن أبي سليم، صدوق، اختلط ولم يتميز حديثه، فترك.

(٢) إسناده حسن: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٣٤ / ٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، عَنْ حَمَّادِ ابْنِ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده حسن، عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ صدوق.

(٣) إسناده حسن: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٣٤ / ٤) حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ، بِهِ.

(٤) إسناده صحيح: تقدم تخريجه في باب ليس على النساء رمل في الطواف.

(٥) إسناده ضَعِيفٌ: تقدم تخريجه في باب ليس على النساء رمل في الطواف.